سِلْسِلَةٌ مِنْ شِعَارِ أَهْلِ الحَدِيثِ 97

تَنْظِيفُ الذَّاكِرَةِ

لِثُبُوتِ قَاعِدَةِ: إِذَا حَكَمَ أَهْلُ السُّنَّةِ
عَلَى فَرْدٍ، أَوْ جَمَاعَةٍ بِخَيْرٍ، أَوْ شَرٍّ؛ فَقَدْ
وَجَبَ هَذَا الْحُكْمُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

تَأْلِيفُ:

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

تَنْظِيفُ الذَّاكِرَةِ
لِثُبُوتِ قَاعِدَةٍ: إِذَا حَكَمَ أَهْلُ السُّنَّةِ
عَلَى فَرْدٍ، أَوْ جَمَاعَةٍ بِخَيْرٍ، أَوْ شَرٍّ؛ فَقَدْ
وَجَبَ هَذَا الْحُكْمُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سِلْسِلَةٌ مِنْ شِعَارِ أَهْلِ الحَدِيثِ 97

تَنْظِيفُ الذَّاكِرَةِ

لِثُبُوتِ قَاعِدَةِ: إِذَا حَكَمَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى فَرْدٍ، أَوْ جَمَاعَةٍ بِخَيْرٍ، أَوْ شَرٍّ؛ فَقَدْ وَجَبَ هَذَا الْحُكْمُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

تَأْلِيفُ:

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

اللهُ تَعَالَى

يَبْغُضُ أَهْلَ الْبِدَعِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِمْ، وَإِنْ خَطَبُوا، وَدَرَّسُوا، وَصَلُّوا، وَصَامُوا، وَحَجُّوا، وَتَصَدَّقُوا، لأَنَّهُمْ: يَتَعَبَّدُونَ اللهَ تَعَالَى بِفِعْلِ الْبِدَعِ بِالْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالْمَعْلُولَةِ، وَبِرُهْبَانِيَّةٍ: ابْتَدَعُوهَا فِي الدِّينِ!

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (إِنَّ أَبْغَضَ الأُمُورِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالىٰ الْبِدَعُ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «السُّنَّةِ» (ص٩٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج٤ ص٣١٦).

وَإِسنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الاتِّبَاعِ» (ص٧٧)، وَأَبُو شَامَةَ فِي «الْبَاعِثِ عَلَىٰ إِنْكَارِ الْبِدَعِ وَالْحَوَادِثِ» (ص٢٥).

قُلْتُ: فَاللهُ تَعَالَىٰ: يَبْغُضُ الْمُبْتَدِعَةِ؛ لأَنَّهُمْ: وَضَعُوا لَهُمْ عِبَادَاتٌ فِي الدِّينِ، مُخَالِفَةٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَلَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ.

* فِعِنَادُهُمْ هَذَا، بَعْدَ نُصْحِهِمْ، لَا يُفِيدُهُمْ شَيْئًا فِي قُبُورِهِمْ.

فَعَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (شَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٍ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ ابنُ وَضَّاحٍ فِي «الْبِدَعِ» (ص٢٤)، وَمُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي «السُّنَّةِ» (ص٩١)، وَمَعْمَرٌ الأَزْدِيُّ فِي «الْجَامِعِ» (ج١١ ص١١٦)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج٩ ص٩٦).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَوْرَدَهُ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ البَارِي» (ج١٣ ص٢٢٦)؛ ثُمَّ قَالَ: (وَظَاهِرُ سِيَاقِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ: مَوْقُوفٌ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «شَرْحِ الْعُمْدَةِ» (ج٣ ص٢٠٣)**: (أَبْغَضُ الْأَعْمَالِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ: الْبِدَعُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج١ ص٤٨١)**: (والْإِسْلَامَ مَبْنِيٌّ عَلَىٰ أَصْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ نَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وَالثَّانِي: أَنْ نَعْبُدَهُ بِمَا شَرَعَهُ عَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، لَا نَعْبُدَهُ: **بِالْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ**).اهـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

فَتْوَى

العَلَّامَةِ الشَّيْخِ صَالِحِ بنِ فَوْزَانَ الفَوْزَانَ فِي أَنَّهُ: لابُدَّ مِنْ مُجَاهَدَةِ العَدُوِّ الدَاخِلِيِّ أَوَّلًا، قَبْلَ العَدُوِّ الخَارِجِيِّ: لِلنَّصْرِ المُؤَزَّرِ، فَيَكُونَ ذَلِكَ: بِالتَّصْفِيَةِ الشَّامِلَةِ؛ لِأَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ: بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِمْ فِي الدُّوَلِ الإِسْلَامِيَّةِ.

❖ وَبِذَلِكَ تَزُولُ الفِتَنِ مِنَ الْبُلْدَانِ، وَيَسْقُطُ العُدُوِّ الخَارِجِيِّ؛ لأَنَّ الأَعْدَاءَ يَدْخُلُونَ عَلَى الْبُلْدَانِ، عَنْ طَرِيقِ الْمُبْتَدِعَةِ الضُّلَّالِ، فَيَتَعَاوَنُونَ مَعَهُمْ؛ لِإِسْقَاطِ البُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ لأَنَّهُمْ: خَوَنَةٌ لِلإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَمَعَ هَذَا الخِزْيِّ، يَزْعَمُونَ أَنَّهُمْ: ضِدَّ الأَعْدَاءِ فِي الخَارِجِ!

قَالَ العَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بنُ فَوْزَانَ الفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ؛ عَنْ مُجَاهَدَةِ الْمُبْتَدِعَةِ: (الحَقُّ لَابُدَّ أَنْ يُبَيَّنَ وَلَابُدَّ أَنْ يُوَضَّحَ.

* وَكَيْفَ نَعْمَلُ وَنَشْتَغِلُ بِالعَدُوِّ الخَارِجِيِّ، وَنَتْرُكَ العَدُوَّ الدَّاخِلِيَّ، وَهَذَا لَا يُمْكِنُ أَنْ يَنْتَصِرَ الإِسْلَامُ، وَهُنَاكَ: أَعْدَاءٌ مِنَ الدَّاخِلِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التَّوْبَةُ: ١٢٣].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشُّعَرَاءُ: ٢١٤].

* لَابُدَّ مِنَ البِدَاءَةِ بِالْقَرِيبِ قَبْلَ البَعِيدِ![1])).[2] اهـ

---

(١) «التَّوَاصُلُ الْمَرْئِيُّ»، بِعُنْوَانِ: «النَّصْرِ يَأْتِي بِإِطَاحَةِ العَدُوِّ الدَاخِلِّيِّ، قَبْلَ العَدُوِّ الخَارِجِيِّ»، لِلشَّيْخِ الفَوْزَانِ، فِي سَنَةِ: «١٤٤٥هـ».

(٢) يَعْنِي: وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ مِنْ قَوْمِكَ الْأَقْرَبِينَ إِلَيْكَ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قَصْفٌ وَقَصْمٌ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى

جِهَادِ أَهْلِ الْحَدِيثِ؛ لِلْمُخَالِفِينَ: لِلشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ؛ بِالْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ

عَنِ الْإِمَامِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ الْهَرَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ؛ بِهَرَاةَ: (عُرِضْتُ عَلَىٰ السَّيْفِ خَمْسَ مَرَّاتٍ، لَا يُقَالُ لِي: ارْجِعْ عَنْ مَذْهَبِكَ، لَكِنْ يُقَالُ لِي: اسْكُتْ عَمَّنْ خَالَفَكَ، فَأَقُولُ: لَا أَسْكُتُ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْمَنْثُورِ مِنَ الْحِكَايَاتِ» (ص٣٨٩)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» تَعْلِيقًا (ج١٨ ص٥٠٩)، وَفِي «تَذْكِرَةِ الْحُفَّاظِ» تَعْلِيقًا (ج٣ ص١١٨٤)، وَابْنُ رَجَبٍ فِي «ذَيْلِ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج١ ص٥٣ وَ٥٤) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ طَاهِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا إِسْمَاعِيلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ بِهَرَاةَ يَقُولُ: فَذَكَرَهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي «الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ» (ج١ ص٢٢٧).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

عَصْفٌ وَخَسْفٌ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى

أَسْبَابِ

إِمَامَةِ: الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ مِنْهَا: أَنَّهُ كَانَ يَنْتَقِدُ الرِّجَالَ

الْمُخَالِفِينَ؛ لِلشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ!

قَالَ الْإِمَامُ سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَا كَانَ أَشَدَّ انْتِقَادِ مَالِكِ بنِ أَنَسٍ، لِلرِّجَالِ، وَأَعْلَمَهُ بِشَأْنِهِمْ).[1]

وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَسْبَابَ إِمَامَةِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الدِّينِ، فَقَالَ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج١ ص٦٥): (مَعْلُومٌ أَنَّ مَالِكًا: كَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ تَرْكًا لِشُذُوذِ الْعِلْمِ[2]، **وَأَشَدَّهُمُ انْتِقَادًا لِلرِّجَالِ**[3]، وَأَقَلَّهُمْ تَكَلُّفًا، وَأَتْقَنَهُمْ حِفْظًا؛ فَلِذَلِكَ صَارَ إِمَامًا!). اهـ

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «مُقَدِّمَةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج١ ص٢٣).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) **الشَّاذُّ فِي الْعِلْمِ**: هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، فَهَذَا هُوَ الشَّاذُّ مِنْ الْعِلْمِ، كَـ«**سِيَاسَةِ الْحِزْبِيِّينَ**»، وَمَا يُسَمَّىٰ: «**بِتَجْدِيدِ الْخِطَابِ الْإِسْلَامِيِّ**» الْمَزْعُومِ الْآنَ، وَ«**الِاعْتِدَالِ الْمُفْرِطِ**» الْمَزْعُومِ فِي هَذَا الْوَقْتِ، وَالْفَتَاوَىٰ بِاخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ: «**اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ عَلَىٰ قَوْلَيْنِ!، وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ!**»، بِدُونِ تَرْجِيحِ الْقَوْلِ

=

❁ ❁ ❁

=

الصَّحِيحِ مَعَ ذِكْرِ الدَّلِيلِ!، فَغَالِبُ فَتَاوَىٰ الْجَمَاعَاتِ الْحِزْبِيَّةِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِمْ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، وَكَذَلِكَ الِاعْتِقَادَاتُ الْبَاطِلَةُ كَـ«**اعْتِقَادِ الْأَشَاعِرَةِ، وَالصُّوفِيَّةِ**»، وَ«**الْأَفْكَارِ الدَّعْوِيَّةِ الْحِزْبِيَّةِ**»، وَ«**ذِكْرِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ**»، وَ«**الإِفْتَاءِ فِي الْحُرُوبِ السِّيَاسِيَّةِ الْغَوْغَائِيَّةِ**»، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الشَّاذَّةِ.

(٣) فَنَشُرُّ الرِّجَالِ فِي الشَّرِيعَةِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُسْقِطَ الرَّدَّ عَلَىٰ الْمُخَالِفِ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ أُصُولِ دِينِنَا الْحَنِيفِ، فَهَذَا الْإِمَامُ مَالِكٌ ﷺ: صَارَ إِمَامًا فِي الشَّرِيعَةِ بِانْتِقَادِهِ لِلرِّجَالِ الْمُخَالِفِينَ فِي الْفُرُوعِ وَالْأُصُولِ! غَيْرَةً مِنْهُ، وَدِفَاعًا عَنِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ.

قُلْتُ: فَأَيْنَ الْقَوْمُ مِنْ أُصُولِ الْإِمَامِ مَالِكٍ ﷺ هَذِهِ، فَهُمْ فِي وَادٍ، وَهُوَ فِي وَادٍ آخَرَ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مَنِ اعْتَصَمَ بِالْجِهَادِ الْأَكْبَرِ نَجَا

الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي كُلِّ زَمَانٍ فَتْرَةً مِنَ الرُّسُلِ، بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إِلَىٰ الْهُدَىٰ، وَيَصْبِرُونَ مِنْهُمْ عَلَىٰ الْأَذَىٰ، يُحْيُونَ بِكِتَابِ اللهِ الْمَوْتَىٰ، وَيُبَصِّرُونَ بِنُورِ اللهِ أَهْلَ الْعَمَىٰ، فَكَمْ مِنْ قَتِيلٍ لِإِبْلِيسَ قَدْ أَحْيَوْهُ، وَكَمْ مِنْ ضَالٍّ تَائِهٍ قَدْ هَدَوْهُ، فَمَا أَحْسَنَ أَثَرَهُمْ عَلَىٰ النَّاسِ، وَأَقْبَحَ أَثَرَ النَّاسِ عَلَيْهِمْ.

* يَنْفُونَ عَنْ كِتَابِ اللهِ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، الَّذِينَ عَقَدُوا أَلْوِيَةَ الْبِدْعَةِ، وَأَطْلَقُوا عِنَانَ الْفِتْنَةِ، فَهُمْ مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ(١)،

---

(١) فَهُمْ مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ: يَتَضَمَّنُ الِاخْتِلَافَ الْمَذْمُومَ الْمَذْكُورَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [الْبَقَرَةُ:١٧٦].

* وَأَمَّا الِاخْتِلَافُ الْمَذْكُورُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ [الْبَقَرَةُ:٢٥٣].

قُلْتُ: فَهَذَا الِاخْتِلَافُ يُحْمَدُ فِيهِ الْمُؤْمِنُونَ، وَيُذَمُّ فِيهِ الْكَافِرُونَ، وَأَمَّا الِاخْتِلَافُ فِي الْكِتَابِ، الذَّمُّ يُذَمُّ فِيهِ الْمُخْتَلِفُونَ كُلُّهُمْ، فَمِثْلُ أَنْ يُؤْمِنَ هَؤُلَاءِ بِبَعْضٍ دُونَ بَعْضٍ، وَهَؤُلَاءِ بِبَعْضٍ دُونَ بَعْضٍ، **كَاخْتِلَافِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ، وَكَاخْتِلَافِ الْجَمَاعَاتِ الْحِزْبِيَّةِ**، وَهَذَا هُوَ الِاخْتِلَافُ الْمَذْكُورُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هُودٌ: ١١٨]، فَهُمْ مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ، فَإِنَّ كُلًّا مِنْهُمْ يُخَالِفُ الْكِتَابَ.

=

مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ، مُجْمِعُونَ عَلَىٰ مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ، يَقُولُونَ عَلَىٰ اللهِ، وَفِي اللهِ، وَفِي كِتَابِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، يَتَكَلَّمُونَ بِالْمُتَشَابِهِ مِنَ الْكَلَامِ، وَيَخْدَعُونَ جُهَّالَ النَّاسِ بِمَا يُشَبِّهُونَ عَلَيْهِمْ، فَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمُضِلِّينَ.(١)

أَمَّا بَعْدُ،

فَإِنَّ فَهْمَ «**الْجِهَادِ الْأَكْبَرِ**» أَمْرٌ فِي غَايَةِ الْأَهَمِّيَّةِ؛ لِأَنَّهُ مُرْتَبِطٌ بِتَحْقِيقِ الْعَبْدِ لِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَذَلِكَ أَنَّ تَحْقِيقَهَا لَا يَحْصُلُ بِمُجَرَّدِ النُّطْقِ بِاللِّسَانِ، بَلْ بِالْقِيَامِ بِمَا تَضَمَّنَتْهُ تِلْكَ الشَّهَادَةُ، وَارْتَكَزَتْ عَلَيْهِ مِنْ شُرُوطٍ، وَمَعْرِفَةِ حَقِيقَةِ مَعْنَاهَا مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ.(٢)

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٠ ص١٥): (وَلِهَذَا كَانَ رَأْسُ الْإِسْلَامِ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَهِيَ مُتَضَمِّنَةٌ عِبَادَةَ اللهِ وَحْدَهُ، وَتَرْكَ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ الْعَامُّ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنَ الْأَوَّلِينَ، وَالْآخَرِينَ دِينًا سِوَاهُ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ فِي «عَقِيدَةِ التَّوْحِيدِ» (ص٥١): (وَمَعْنَىٰ: شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ: هُوَ الِاعْتِرَافُ بَاطِنًا، وَظَاهِرًا؛ أَنَّهُ

=

وَانْظُرْ: «بَيَانَ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج٢ ص٣٠١)، وَ«دَرْءَ التَّعَارُضِ» لَهُ (ج٥ ص٢٨٤)، وَ«الصَّوَاعِقَ الْمُرْسَلَةَ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (ج٣ ص٩٢٩).

(١) انْظُرْ: «الرَّدَّ عَلَىٰ الزَّنَادِقَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ» لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ (ص١٧٠).

(٢) وَانْظُرْ: «الْفَتَاوَىٰ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج١ ص١٥٤ حَ٣١٠)، وَ(ج٣ ص٩٥)، وَ«اقْتِضَاءَ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ» لَهُ (ص٤٤٢).

عَبْدُ اللهِ، وَرَسُولُهُ إِلَىٰ النَّاسِ كَافَّةً، وَالْعَمَلُ بِمُقْتَضَىٰ ذَلِكَ مِنْ طَاعَتِهِ فِيمَا أَمَرَ، وَتَصْدِيقُهُ فِيمَا أَخْبَرَ، وَاجْتِنَابُ مَا نَهَىٰ عَنْهُ وَزَجَرَ، وَأَلَّا يُعْبَدَ اللهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ). اهـ

وقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٠ ص٣٦٢): (فَمَنْ بَنَىٰ الْكَلَامَ فِي الْعِلْمِ: الْأُصُولِ، وَالْفُرُوعِ عَلَىٰ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ الْمَأْثُورَةِ عَنْ السَّابِقِينَ، فَقَدْ أَصَابَ طَرِيقَ النُّبُوَّةِ.

* وَكَذَلِكَ مَنْ بَنَىٰ الْإِرَادَةَ، وَالْعِبَادَةَ، وَالْعَمَلَ، وَالسَّمَاعَ الْمُتَعَلِّقَ بِأُصُولِ الْأَعْمَالِ، وَفُرُوعِهَا مِنْ الْأَحْوَالِ الْقَلْبِيَّةِ، وَالْأَعْمَالِ الْبَدَنِيَّةِ عَلَىٰ الْإِيمَانِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْهَدْيِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ، فَقَدْ أَصَابَ طَرِيقَ النُّبُوَّةِ، وَهَذِهِ طَرِيقُ أَئِمَّةِ الْهُدَىٰ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ص٢٠٤): (وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ عَلَىٰ الْآثَارِ وَلَا يَقْبَلُهَا، أَوْ يُنْكِرُ شَيْئًا مِنْ أَخْبَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَاتَّهِمْهُ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ، لِأَنَّ مِنْ مَعْنَىٰ شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ: طَاعَتُهُ فِيمَا أَمَرَ، وَتَصْدِيقُهُ فِيمَا أَخْبَرَ، وَاجْتِنَابُ مَا نَهَىٰ عَنْهُ وَزَجَرَ، وَأَلَّا يَعْبُدَ اللهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ، هَذَا مَعْنَىٰ: شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ؛ وَاللهُ تَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الْحَشْرُ:٧]). اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ الْتَزَمْتُ فِي بَحْثِي هَذَا الِاخْتِصَارَ، وَعَدَمَ التَّطْوِيلِ لِسُرْعَةِ فَهْمِ الْعِبَادِ «**لِلْجِهَادِ الْأَكْبَرِ**»، ثُمَّ تَطْبِيقُهُ فِي الْوَاقِعِ لِدَفْعِ الْمُعْتَدِينَ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ أَعْدَاءِ الدِّينِ فِي الدَّاخِلِ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ؛ لِصَلَاحِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِصْلَاحِهِمْ فِي عَقَائِدِهِمْ، وَأَخْلَاقِهِمْ، وَجَمِيعِ شُؤُونِهِمْ الدِّينِيَّةِ، وَالدُّنْيَوِيَّةِ، وَفِي تَرْبِيَتِهِمْ الْعِلْمِيَّةِ، وَالْعَمَلِيَّةِ، **وَهَذَا**

النَّوْعُ هُوَ: «أَصْلُ الْجِهَادِ»، وَقِوَامُهُ، وَعَلَيْهِ يَتَأَسَّسُ، **النَّوْعُ الثَّانِي: وَهُوَ الْجِهَادُ بِالسِّلَاحِ**، وَدَفْعُ الْمُعْتَدِينَ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ أَعْدَاءِ الدِّينِ فِي الْخَارِجِ مِنْ الْكُفَّارِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ﴾ [الْحَجُّ: ٧٨].

وَعَنِ الْإِمَامِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ﴾ [الْحَجُّ: ٧٨]؛ **قَالَ: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيُجَاهِدُ فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ، وَمَا ضَرَبَ بِسَيْفٍ).**(١)

وَعَنِ الْإِمَامِ عَبْدِ اللهِ بنِ المُبَارَكِ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: (هُوَ مُجَاهَدَةُ: النَّفْسِ وَالْهَوَىٰ، وَهُوَ: الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ، وَهُوَ حَقُّ الْجِهَادِ).(٢)

وَقَالَ الْإِمَامُ مُقَاتِلُ بنُ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج٢ ص٣٩): (فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللهِ﴾ [الْحَجُّ: ٧٨]؛ يَأْمُرُهُمْ بِالْعَمَلِ، ﴿حَقَّ جِهَادِهِ﴾ يَقُولُ: اعْمَلُوا للهِ بِالْخَيْرِ حَقَّ عَمَلِهِ). اهـ

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج١١ ص٢٣٤)، وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج١٠ ص٥٤٥)، وَابنُ المُنْذِرِ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج١٠ ص٥٤٥).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَوْرَدَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج١٠ ص٥٤٥).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَوْرَدَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي «الكَشْفِ وَالْبَيَانِ» (ج٧ ص٣٥)، وَالبَغَوِيُّ فِي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» (ج٥ ص٤٠٢).

قُلْتُ: فَالْجِهَادُ الْأَكْبَرُ أَنْ تَعْمَلُوا بِالْحَقِّ: حَقَّ عَمَلِهِ فِي الدِّينِ، فَيُطَاعُ: فَلَا يُعْصَىٰ.(١)

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا (٥١) فَلَا تُطِعْ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الْفُرْقَانُ: ٥١ و٥٢].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الْفُرْقَانُ: ٥٢]؛ **قَالَ: (بِالْقُرْآنِ)**.(٢)

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢] قَالَ: (يُرِيدُ: الْإِسْلَامَ. وَقَرَأَ: ﴿وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التَّوْبَةُ: ٧٣] وَقَرَأَ: ﴿وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ [التَّوْبَةُ: ١٢٣] وَقَالَ: هَذَا الْجِهَادُ الْكَبِيرُ).(٣)

وَعَنِ ابْنِ جَابِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءً الْخُرَاسَانِيَّ، عَنْ قَوْلِ اللهِ: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ

---

(١) وَانْظُرْ: «جَامِعَ الْبَيَانِ» لِلطَّبَرِيِّ (ج١٦ ص٦٤٠)، وَ«الدُّرَّ الْمَنْثُورَ» لِلسُّيُوطِيِّ (ج١٠ ص٥٤٥).

(٢) **أَثَرٌ حَسَنٌ**.

أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٧ ص٤٧٠)، وَابنُ الْمُنْذِرِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج١١ ص١٩١).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج١١ ص١٩١)، وَالشَّوْكَانِيُّ فِي «فَتْحِ الْقَدِيرِ» (ج٤ ص٩٦)، وابنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٦ ص١١٦).

(٣) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (٢٦٢٤٥)، وابن أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج١٢ ص١٦٣).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَوْرَدَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج١١ ص١٩١).

بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا﴾ [الفُرْقَانُ: ٥٠] قَالَ: الْقُرْآنُ أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ قَوْلِهِ فِيهَا: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفُرْقَانُ: ٥٢].(١)

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [التَّوْبَةُ: ٧٣].

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ قَالَ؛ لِقَوْمٍ جَاءُوا مِنَ الْغَزْوِ: (قَدْ جِئْتُمْ مِنَ الْجِهَادِ الْأَصْغَرِ؛ فَمَا فَعَلْتُمْ فِي الْجِهَادِ الْأَكْبَرِ؟ قَالُوا: وَمَا الْجِهَادُ الْأَكْبَرُ؟ قَالَ: جِهَادُ الْقَلْبِ).(٢)

قُلْتُ: فَابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَجَاهِدْهَا، وَابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَاغْزُهَا!.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» (ص٢٨٩): (فَهَذَا الْجِهَادُ يَحْتَاجُ أَيْضًا إِلَىٰ صَبْرٍ، فَمَنْ صَبَرَ عَلَىٰ مُجَاهَدَةِ نَفْسِهِ، وَهَوَاهُ وَشَيْطَانِهِ، غَلَبَهُ وَحَصَلَ لَهُ النَّصْرُ وَالظَّفَرُ، وَمَلَكَ نَفْسَهُ، فَصَارَ عَزِيزًا مَلِكًا، **وَمَنْ جَزَعَ وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَىٰ مُجَاهَدَةِ ذَلِكَ، غُلِبَ وَقُهِرَ وَأُسِرَ، وَصَارَ عَبْدًا ذَلِيلًا أَسِيرًا**(٣)، فِي يَدَيْ شَيْطَانِهِ وَهَوَاهُ).اهـ

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابن أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ القُرْآنِ» (ج١٢ ص١٦٢)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٩ ص١٥).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَوْرَدَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج١١ ص١٩١).

(٢) نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحُكْمِ» (ص٢٨٩).

(٣) وَهَذِهِ حَالُ: الْمُبْتَدِعَةِ مَعَ أَنْفُسِهِمْ فِي ضَعْفٍ، وَذُلٍّ إِلَىٰ أَنْ يَهْلِكُوا فِي قُبُورِهِمَ، نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الخِذْلَانِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَرُ: ١٠].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [الْبَقَرَةُ: ١٥٥ و١٥٦ و١٥٧].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطَّلَاقُ: ٢ و٣].

وَعَنْ فَضَالَةَ بنِ عُبَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ).

حَدِيثٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣ ص٣٨ و٣٨٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (١٧١٥)، وَابْنُ المُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» (٨٢٦)، وَفِي «الْمُسْنَدِ» (ص٨١)، وَفِي «الرَّقَائِقِ» (ج٢ ص٤٧٩)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١٠ ص٤٨٤)، و(ج١١ ص٢٠٣)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج١٨ ص٣٠٩)، وَالحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج١ ص٥٤)، وَيَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ فِي «المَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج١ ص٣٤١ و٣٤٢)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيْمَانِ» (١١٢٣)، وَابْنُ عَبْدِ الحَكَمِ فِي «فُتُوحِ مِصْرَ» (ص٢٧٧)، وَالبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (١٤)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (٣٩٣٤)، وَمُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيُّ فِي «تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ» (ج٢ ص٦٠١)، وَابْنُ مَنْدَهَ فِي «الإِيمَانِ» (ج١ ص٤٥٢)، وَالقُضَاعِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشِّهَابِ» (ج١ ص١٠٩)، وَأَبُو القَاسِمِ الأَصْبَهَانِيُّ فِي «الحُجَّةِ عَلَىٰ تَارِكِ المَحَجَّةِ» (ج٢ ص١٦٧)، وَالبَزَّارُ فِي

«الْمُسْنَدِ» (٣٧٥٢) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ وَهْبٍ، وَرِشْدِينَ بنِ سَعْدٍ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ حُمَيْدِ بنِ هَانِئٍ الخَوْلَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بنِ مَالِكٍ الجَنْبِيِّ: قَالَ حَدَّثَنِي فَضَالَةُ بنُ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ، مِنْ أَجْلِ حُمَيْدِ بنِ هَانِئٍ أَبِي هَانِئٍ الخَوْلَانِيِّ، وَهُوَ: صَدُوقٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الكَاشِفِ» (ج١ ص٢٥٨): «ثِقَةٌ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الإِسْلَامِ» (ج٩ ص١١٨): «صَدُوقٌ».

وَقَالَ الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ البَارِي» (ج٦ ص٩): «ثِقَةٌ: يُحْتَجُّ بِهِ، عِنْدَ مُسْلِمٍ».

وَقَالَ الْحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي «الاسْتِغْنَاءِ» (ج٢ ص٥٠٣): «هُوَ عِنْدَهُمْ: صَالِحُ الْحَدِيثِ، لَا بَأْسَ بِهِ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «السُّؤَالَاتِ» (٩٥): «لَا بَأْسَ بِهِ، ثِقَةٌ».

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٤ ص١٤٩)؛ فِي التَّابِعِينَ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

وَقَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٢ ص٩٠): «وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ».

وَقَالَ البُوصِيرِيُّ فِي «مِصْبَاحُ الزُّجَاجَةِ» (ق/ ٢٤٤/ ط): «هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ».

وَقَالَ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج٧ ص٧): «وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ».

وَقَالَ الْمُنَاوِيُّ فِي «التَّيْسِيرِ» (ج٢ ص٤٥٤): «وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ».

قَالَ الْمُنَاوِيُّ فِي «فَيْضِ القَدِيرِ» (ج٦ ص٢٦٢): «قَالَ العَلَائِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ».

وَأَوْرَدَهُ الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٣ ص٢٦٨)؛ ثُمَّ قَالَ: «رَوَاهُ الْبَزَّارُ وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، بِاخْتِصَارٍ: وَرِجَالُ الْبَزَّارِ ثِقَاتٌ».

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ المَنْثُورِ» (ج١٠ ص٥٤٥).

وَأَوْرَدَهُ الهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج١ ص٥٦)؛ ثُمَّ قَالَ: «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ».

وَمَعْنَاهُ: يُجَاهِدُ: نَفْسَهُ بِالطَّاعَةِ، **وَيُجَاهِدُ**: نَفْسَهُ بِتَرْكِ المَعْصِيَّةِ، **وَيُجَاهِدُ**: شَيْطَانَهُ عَنْ إِضْلَالِهِ، **وَيُجَاهِدُ**: فِي اللهِ بِتَعْلِيمِ العِلْمِ النَّافِعِ، وَبِنَشْرِهِ بَيْنَ الأُمَّةِ، **وَيُجَاهِدُ**: بِالدَّعْوَةِ إِلَىٰ نَشْرِ السُّنَنِ الصَّحِيحَةِ الوَاضِحَةِ، **وَيُجَاهِدُ**: نَفْسَهُ بِتَرْكِ البِدَعِ، وَعَدَمِ الجُلُوسِ مَعَ أَهْلِ البِدَعِ، **وَيُجَاهِدُ**: نَفْسَهُ بِتَرْكِ البَاطِلِ، وَأَهْلِهِ.(١)

قُلْتُ: وَعَلَىٰ هَذَا الْأَسَاسِ، وَمِنْ هَذَا الْمُنْطَلَقِ، يَجِبُ عَلَىٰ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَحَمَلَتُهُ، وَطَلَبَتُهُ أَنْ يُنَشِّئُوا الْأُمَّةَ شِيبًا، وَشَبَابًا عَلَىٰ هَذَا النَّهْجِ الرَّشِيدِ، وَالْمَنْهَجَ السَّدِيدِ، وَأَنْ يَكُونَ هَذَا دَأْبَهُمْ، وَدَيْدَنَهُمْ، لِقَمْعِ الْأَعْدَاءِ فِي الْخَارِجِ وَالدَّاخِلِ، اللَّهُمَّ سَدِّدْ سَدِّدْ.

---

(١) وَانْظُرِ: «الكَشْفَ وَالبَيَانَ» للثَّعْلَبِيِّ (ج٧ ص٣٥)، وَ«مَعَالِمَ التَّنْزِيلِ» لِلبَغَوِيِّ (ج٥ ص٤٢)، وَ«تَفْسِيرِ القُرْآنِ» لِابنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج١١ ص٢٣٤ و٢٣٥)، وَ«تَفْسِيرَ القُرْآنِ» لِمُقَاتِلِ بنِ سُلَيْمَانَ (ج٣ ص١٣٩)، وَ«الدُّرَّ المَنْثُورَ» لِلسُّيُوطِيِّ (ج١٠ ص٥٤٥)، وَ«جَامِعَ الْعُلُومِ وَالحِكَمِ» لِابنِ رَجَبٍ (ص٢٨٩)، وَ«شَرْحَ القَصِيدَةِ النُّونِيَّةِ» للهَرَّاسِ (ج١ ص١٢)، وَ«جَلَاءَ الأَفْهَامِ» لِابنِ القَيِّمِ (ص٤١٥)، وَ«مِفْتَاحَ دَارِ السَّعَادَةِ» لَهُ (ج١ ص٢١٧)، وَ«نَقْضَ المَنْطِقِ» لِابنِ تَيْمِيَّةَ (ص١٢).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «الْوَصِيَّةِ الْكُبْرَىٰ» (ص٢٣)؛ عَنْ تَوَسُّطِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ:** (وَهُمْ كَذَلِكَ فِي سَائِرِ أَبْوَابِ السُّنَّةِ، هُمْ وَسَطٌ؛ لِأَنَّهُمْ مُتَمَسِّكُونَ بِكِتَابِ اللهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ، وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رضي الله عنهم أَجْمَعِينَ). اهـ

وَأَخِيرًا: أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ الْقَدِيرَ، أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْكِتَابِ الْأُمَّةَ، وَأَنْ يَكْتُبَ لَنَا الْأَجْرَ، وَلَهُ الْحَمْدُ سُبْحَانَهُ فِي الْأُولَىٰ وَالْآخِرَةِ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ إِذَا حَكَمَ أَهْلُ الْحَدِيثِ عَلَى فَرْدٍ أَنَّهُ كَافِرٌ، أَوْ مُبْتَدِعٌ، أَوْ مُنَافِقٌ، أَوْ زِنْدِيقٌ، أَوْ مُمَيِّعٌ، أَوْ حِزْبِيٌّ، أَوْ فَاسِقٌ، أَوْ عَلَى جَمَاعَةٍ أَنَّهَا بِدْعِيَّةٌ، أَوْ ضَالَّةٌ فَقَدْ وَجَبَ هَذَا الْحُكْمُ؛ لِأَنَّهُمُ الشُّهَدَاءُ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى النَّاسِ فِي الْأَرْضِ

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مُرَّ عَلَىٰ النَّبِيِّ، ﷺ بِجِنَازَةٍ، فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ ﷺ: وَجَبَتْ، وَمُرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ، فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ ﷺ: وَجَبَتْ؛ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْتَ لِهَذِهِ: وَجَبَتْ، وَلِهَذِهِ، وَجَبَتْ، قَالَ: شَهِدْتُمْ، وَالْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٤٢)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٩٤٩)، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ فِي «حَدِيثِهِ» (ص٤٠)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (جَ٣ ص١٨٦)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (١٤٩١)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٠٢٥)، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ مِنَ الْمُسْنَدِ» (١٣٥٧)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْآثَارِ» (٣٣٠٢)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ» (٢١٢٦)، وَفِي «الْحِلْيَةِ» (ج٦ ص٢٩١)، وَابْنُ الْمُفَضَّلِ فِي «الْأَرْبَعِينَ» (ص٢٦٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١٠ ص١٢٣)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٤٦٦)، وَالْمُخَلِّصُ فِي «الْمُخْلِّصِيَّاتِ»

(٢٢٨٨)، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ فِي «الْجَامِعِ» (١٩٦٧٢)، وَالْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي «نَوَادِرِ الْأُصُولِ» (٣٩٩) مِنْ طُرُقٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَشْهَدُ عَلَىٰ الْفَرْدِ، أَوِ الْجَمَاعَةِ بِكَلِمَةٍ سَوَاءٌ مِنْ مَدْحٍ، أَوْ ذَمٍّ لِمَا تَبَيَّنَ بِحَسَبِ الْعَلَامَاتِ وَالْقَرَائِنِ فِي الْفَرْدِ، أَوِ الْجَمَاعَةِ، وَلَا يَدْخُلُ هَذَا فِي الْكَلَامِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَرَّهُمْ عَلَىٰ هَذَا الْحُكْمِ مِنْ دُخُولِ هَذَا فِي الْجَنَّةِ، وَدُخُولِ هَذَا فِي النَّارِ، وَهَذِهِ هِيَ الشَّهَادَةُ الصَّحِيحَةِ فِي الدِّينِ، الْمَبْنِيَّةِ عَلَىٰ الْعِلْمِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: (**وَالْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ**)، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرْشَدْ، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

٢) **وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (مُرَّ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ ﷺ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ، وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ ﷺ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فِدَاكَ لَكَ أَبِي وَأُمِّي، مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقُلْتَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ، وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقُلْتَ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ**).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١٣٦٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٩٤٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (٢٠٧٠)، وَفِي «الْمُجْتَبَىٰ» (١٩٣٢)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣ ص١٨٦)، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ فِي «حَدِيثِهِ» (ص٤٢)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» (١٤٤٢)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ» (٢١٢٥)، وَالْبَزَّارُ فِي

«الْمُسْنَدِ» (٦٣٨١)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْآثَارِ» (٣٣٠٣)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢١٧٥)، وَالْمُخَلِّصُ فِي «الْمُخَلِّصِيَّاتِ» (٢٤٣٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٤ ص٧٤)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الِاسْتِذْكَارِ» (ج٢٦ ص١٢٤) مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: فَأَقَرَّهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ هَذِهِ الشَّهَادَةِ، جَرْحًا وَتَعْدِيلًا، فَشَهِدُوا عَلَىٰ هَذَا بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ، وَهَذَا مِنْ أَهْلِ الشَّرِّ، يَعْنِي: هَذَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَهَذَا مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «**مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ**»، فَافْطَنْ لِهَذَا، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

قُلْتُ: وَقَدْ رَأَىٰ أَبُو أُمَامَةَ ﷺ الْخَوَارِجَ الْمُبْتَدِعَةَ قَتْلَىٰ، فَتَلَا عَلَيْهِمْ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آلُ عِمْرَانَ: ١٠٦]، وَمَقْصِدُهُ: يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَتَسْوَدُّ وُجُوهُ أَهْلِ الْبِدْعَةِ.(١)

فَعَنْ أَبِي غَالِبٍ قَالَ: (رَأَىٰ أَبُو أُمَامَةَ رُءُوسَ الْأَزَارِقَةِ – يَعْنِي: الْخَوَارِجَ – مَنْصُوبَةً عَلَىٰ دَرَجِ مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ: (كِلَابُ النَّارِ، شَرُّ قَتْلَىٰ قُتِلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتْلَىٰ مَنْ قَتَلُوهُ، ثُمَّ قَرَأَ:﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آلُ عِمْرَانَ: ١٠٦]).(٢)

---

(١) وَانْظُرْ: «الدُّرَّ الْمَنْثُورَ» لِلسُّيُوطِيِّ (ج٣ ص٧٢١).

(٢) **حَدِيثٌ حَسَنٌ.**

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٣٠٠٠)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ص١٧٦)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٨٠٣٣)، وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (٧٨٨).

=

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «رَفْعِ الرِّيبَةِ»** (ص٥٣): (لَوْلَاَ هَذَا الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ؛ لَتَلَاعَبَ بِالسُّنَّةِ الْكَاذِبُونَ، وَاخْتَلَطَ الْمَعْرُوفُ بِالْمُنْكَرِ، وَلَمْ يُتَبَيَّنْ مَا هُوَ صَحِيحٌ، مِمَّا هُوَ بَاطِلٌ). اهـ

٣) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ: (مَرَّتْ عَلَىٰ النَّبِيِّ** ﷺ **جَنَازَةٌ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ** ﷺ: **وَجَبَتْ، ثُمَّ تَتَابَعَتِ الْأَلْسِنَةُ بِالْخَيْرِ، ثُمَّ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ أُخْرَىٰ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا حَتَّىٰ تَتَابَعَتِ الْأَلْسِنَةُ**[1]**؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **وَجَبَتْ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ).**

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (١٠٥٨)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٨٥٤)، وَ(٣٨٦٠)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣ ص١٧٩)، وَابْنُ حُجْرٍ فِي «حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ» (٧٢)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْآثَارِ» (٣٣٠١)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الِاسْتِذْكَارِ» (ج٢٦ ص١٢٣)، وَالشَّحَّامِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ السُّبَاعِيَّاتِ الْأَلْفِ» (٤٢)، وَ(٣٢٨) مِنْ طَرِيقِ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

=

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَقَدْ حَسَّنَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» (١٤٦).

(١) فَهَلْ يُقَالُ: بَعْدَ ذَلِكَ إِنَّ الطَّعْنَ فِيمَنْ يَسْتَحِقُّ الطَّعْنَ، أَنَّ ذَلِكَ مِنْ الْغِيبَةِ الْمُحَرِمَةِ: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾ [ص:٦]، وَهَلْ يُقَالُ: إِنَّ الصَّحَابَةَ يَغْتَابُونَ النَّاسَ بِأَلْسِنَتِهِمْ؟، وَيَتَكَلَّمُونَ فِي الْأَمْوَاتِ، طَبْعًا لَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ أَقَرَّهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ أَنَسٍ، حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَوْلُهُ: «**فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا حَتَّىٰ تَتَابَعَتْ**»؛ أَيْ: حَتَّىٰ تَتَابَعَتْ أَلْسِنَةُ الصَّحَابَةِ ﷺ بِذَمِّهِ، لِأَنَّهُ يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ.

٤) وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﷺ قَالَ: (مُرَّ بِجِنَازَةٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ ﷺ: وَجَبَتْ، وَمُرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ ﷺ: وَجَبَتْ ثَلَاثًا، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْتَ لِهَذِهِ وَجَبَتْ، وَلِهَذِهِ وَجَبَتْ، قَالَ: الْمَلَائِكَةُ شُهَدَاءُ اللهِ فِي السَّمَاءِ، وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ، وَمَا شَهِدْتُمْ بِهِ مِنْ شَيْءٍ فَقَدْ وَجَبَ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ:﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَىٰ اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [التَّوْبَةُ: ١٠٥].

حَدِيثٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمَدِينِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (ص٤٣)، وَالرُّويَانِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (١١٥٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (١٢١١٩)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (جَ٦ ص١٨٧٧)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَعْزِيَةِ الْمُسْلِمِ» (٧٨)، وَفِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (٦٢١)، وَابْنُ أَبِي غَرَزَةَ فِي «مُسْنَدِ عَابِسٍ الْغِفَارِيِّ» (٣١)، وَالْفِرْيَابِيُّ فِي «حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ» (٢٣١)، وَالْمُحَامِلِيُّ فِي «الْأَمَالِي» (٢١٠)، وَهَنَّادُ فِي «الزُّهْدِ» (٣٦٩)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٦٢٦٢)، وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ فِي «جُزْءِ قِرَاءَاتِ النَّبِيِّ ﷺ» (٥٦)، وَالْحَدَثِيُّ فِي «نُسْخَتِهِ» (قِ/ ٦٦/ ط)، وَالْمُعَافَىٰ بْنُ زَكَرِيَّا فِي «الْجَلِيسِ الصَّالِحِ» (ج٣ ص٢٦٥)، وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ فِي «حَدِيثِهِ» (٤٧) مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ فِي الشَّوَاهِدِ وَالْمُتَابَعَاتِ.

*** وَتَابَعَهُ عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ بِهِ.**

أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (٢ ص٩٣٢).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ مَا شَهِدَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ عَلَىٰ النَّاسِ بِخَيْرٍ، أَوْ شَرٍّ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ لِأَنَّهُمْ شُهَدَاءُ عَلَىٰ النَّاسِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «**وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ، وَمَا شَهِدْتُمْ بِهِ مِنْ شَيْءٍ فَقَدْ وَجَبَ**»، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِي اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ الْمُبَارَكِ - إِنْ شَاءَ اللهُ- سَائِلاً رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطَّ عَنِّي فِيهِ وِزْرًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا... وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فِهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	المَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	اللهُ تَعَالَىٰ يَبْغُضُ أَهْلَ الْبِدَعِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِمْ، وَإِنْ خَطَّبُوا، وَدَرَّسُوا، وَصَلُّوا، وَصَامُوا، وَحَجُّوا، وَتَصَدَّقُوا، لأَنَّهُمْ: يَتَعَبَّدُونَ اللهَ تَعَالَىٰ بِفِعْلِ الْبِدَعِ بِالْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالْمَعْلُولَةِ، وَبِرُهْبَانِيَّةٍ: ابْتَدَعُوهَا فِي الدِّينِ!	٥
٢)	فَتْوَىٰ العَلاَّمَةِ الشَّيْخِ صَالِحِ بنِ فَوْزَانَ الفَوْزَانَ فِي أَنَّهُ: لابُدَّ مِنْ مُجَاهَدَةِ العَدُوِّ الدَاخِلِيِّ أَوَّلًا، قَبْلَ العَدُوِّ الخَارِجِيِّ: لِلْنَّصْرِ المُؤَزَّرِ، فَيَكُونَ ذَلِكَ: بِالتَّصْفِيَةِ الشَّامِلَةِ؛ لِأَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ: بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِمْ فِي الدُّوَلِ الإِسْلَامِيَّةِ	٧
٣)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ جِهَادِ أَهْلِ الْحَدِيثِ؛ لِلْمُخَالِفِينَ: لِلشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ؛ بِالْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ	٨
٤)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَسْبَابِ إِمَامَةِ: الْإِمَامِ مَالِكٍ؛ مِنْهَا: أَنَّهُ كَانَ يَنْتَقِدُ الرِّجَالَ الْمُخَالِفِينَ؛ لِلشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ!	٩
٥)	الْمُقَدِّمَةُ	١١
٦)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّهُ إِذَا حَكَمَ أَهْلُ الْحَدِيثِ عَلَىٰ فَرْدٍ أَنَّهُ كَافِرٌ، أَوْ مُبْتَدِعٌ، أَوْ مُنَافِقٌ، أَوْ زِنْدِيقٌ، أَوْ مُمَيِّعٌ، أَوْ حِزْبِيٌّ، أَوْ فَاسِقٌ، أَوْ عَلَىٰ جَمَاعَةٍ أَنَّهَا بِدْعِيَّةٌ، أَوْ ضَالَّةٌ فَقَدْ وَجَبَ هَذَا الْحُكْمُ؛ لِأَنَّهُمُ الشُّهَدَاءُ لِلَّهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ النَّاسِ فِي الْأَرْضِ	٢١

حدثنا و أخبرنا
مكتبة أهل الحديث